



16 مايو 2013

وافق مجلس الوزراء على مشروع القانون الذي تقدمت به وزارة الدولة للشباب والخاص بتعديل بعض أحكام قانون الهيئات الأهلية لرعاية الشباب والرياضة الصادر بالقانون رقم 77 لسنة 1975؛ حيث يقترح مشروع القانون إضافة فقرة جديدة لنص المادة 99 من قانون الهيئات الأهلية تنص على أنه لا يجوز أن تزيد أعمار أعضاء مجلس إدارة مراكز الشباب عن 45 عامًا عند الانتخاب.

ومن المقرر أن يقوم مجلس الشورى بمناقشة مشروع القانون في جلساته، خلال الأيام المقبلة، تمهيدًا للموافقة عليه.

وجاءت فكرة القانون بعد جولات وزير الشباب الدكتور أسامة ياسين لمراكز الشباب في أكثر من 14 محافظة رصد خلالها عدم وجود رئيس مجلس إدارة شباب، وعليه قرر الوزير طرح مشروع قانون جديد يمكن شباب مصر من مجالس إدارات المراكز، بجانب وضع لائحة جديدة لمراكز الشباب تلي هذا الغرض، وذلك باعتبار أن مراكز الشباب تعد من المحطات الأولى التي يخوض من خلالها الشباب أولى تجاربه الانتخابية.

يأتي ذلك سعيًا من وزارة الشباب إلى تمكين شباب مصر من مختلف الانتماءات والتوجهات السياسية من مجالس إدارات مراكز الشباب، وإشراكهم في صنع القرار على مختلف المستويات من أجل تعظيم الاستفادة من طاقات الشباب بما يسهم في تقدم البلاد في مختلف المجالات.